

دفتر الشروط الخاصة مناقصة عمومية  
لتلزييم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت

رقم (.....) 15/18

نيسان 2026

18

مناقصة عمومية لتلزم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت	
ملخص عن الصفقة	
إدارة وإستثمار مرفأ بيروت	إسم الجهة الشارية
مرفأ بيروت - منطقة الكرنيتينا - بيروت - لبنان (مدخل المرفأ مقابل البوابة رقم 14- المباني الإدارية / بلوك C)	عنوان الجهة الشارية
.....	رقم وتاريخ التسجيل
مناقصة عمومية لتلزم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت	عنوان الصفقة
تسعى إدارة واستثمار مرفأ بيروت إلى تنفيذ مشروع ترميم وصيانة واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت الموجودة خارج حرم المرفأ وعددها أربعة وهي (CATAC A - CATAC B - CATAC C - CATAC D)	موضوع الصفقة
مناقصة عمومية	طريقة التلزم
اشغال هندسية	نوع التلزم
60 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض	مدة صلاحية العرض
5000\$/ /خمسة آلاف دولار أميركي	ضمان العرض
88 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض	مدة صلاحية ضمان العرض
10% من قيمة العقد	ضمان حسن التنفيذ
يتم الإرساء على العارض الفائز بعد تقييم الملف الإداري والمالي والمؤهلات الفنية والتقنية للعرض، وبنتيجة السعر الأدنى بين العارضين المؤهلين.	الإرساء
مبنى إدارة وإستثمار مرفأ بيروت - بلوك C - الطابق الخامس - مصلحة الديوان	مكان إستلام دفتر الشروط
مبنى إدارة وإستثمار مرفأ بيروت - بلوك C - الطابق الخامس - مصلحة الديوان	مكان تقديم العروض
مبنى إدارة وإستثمار مرفأ بيروت - بلوك C	مكان تقييم العروض
120 يوم تقويمياً ويتم التنفيذ في الموقع ضمن الدوام الرسمي لمرفأ بيروت.	مدة التنفيذ
الدولار الأميركي	عملة العقد
تدفع قيمة العقد بالدولار الأميركي بناء على كشوفات مقدّمة من الملتزم	دفع قيمة العقد
500 \$ (خمسمائة دولار أميركي)	بدل دفتر الشروط
بتاريخ ...../...../.....	موعد الزيارة لمواقع العمل

## القسم الأول الأحكام الخاصة بتقديم العروض وإرساء التلزم

### المادة- 1 تحديد الصفقة وموضوعها

1. تجري إدارة واستثمار مرفأ بيروت (فيما بعد "إدارة المرفأ" أو "الإدارة") عمليات شراء وفقاً لأحكام قانون الشراء العام، باستخدام طريقة الظرف المختوم، من خلال مناقصة عمومية لتلزم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت خارج حرم المرفأ وعددها اربعة (CATAc A - CATAc B - CATAc C- CATAc D) وفيما يلي سيتم الإشارة إليهم باسم "مباني الإدارة".

2. الهدف من المناقصة هو التعاقد مع جهة ذات خبرة في مجال تنفيذ الأعمال الهندسية موضوع الصفقة، يتم تنفيذ ذلك وفقاً للشروط المحددة في هذا الدفتر والمواصفات الفنية والتقنية المرفقة به، خاصةً في الملحق رقم (1). تُعتبر هذه العناصر جميعها جزءاً لا يتجزأ من دفتر الشروط هذا ومن العقد.

3. نبذة عن ملخص الأشغال المطلوبة، علماً بأن التفاصيل الفنية المذكورة في الملحق رقم (1)، وهي:

- ❖ تركيب سقالات لتنفيذ الاعمال مع الحفاظ على حرية الدخول والخروج من المباني.
  - ❖ تنظيف واجهات الصخر (صخر مالس كور Kour، صخر مدقوق Bush Hammered، وصخر Shattered )
  - ❖ توريد وتركيب الصخر المتضرر بأنواعه الثلاثة المذكورة كذلك فيما يعود للبراغات.
  - ❖ تنظيف الجدران الملبسة والمنفذ عليها رشة وإعادة رشها.
  - ❖ توريد وتركيب البراطيش والسلاحات حول حفة السطح، النوافذ، الأبواب، أحواض الزهور وتنظيف الموجود وصيانتها.
  - ❖ فك الاسقف المستعارة الخارجية كافة وتوريد وتركيب أسقف مستعارة جديدة من مادة ال PVC وتركيب الانارة (Led Spots)
- حيث يلزم.
- ❖ العمل على عزل الاسطح والنوافذ والابواب الخارجية.
  - ❖ دهان الأدراج والابواب الحديدية.

4. عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام، تطبق أحكام قانون الشراء العام.
5. يمكن الحصول على نسخة من دفتر الشروط هذا عبر مصلحة الديوان في مبنى إدارة واستثمار مرفأ بيروت – الطابق الخامس مقابل تسديد بدل مالي وقدره خمسمائة دولار امريكي (\$500) لدى صندوق الخزينة في المرفأ.

### المادة- 2 العارضون المسموح لهم الاشتراك بهذه الصفقة

1. تتم الدعوة إلى هذه المناقصة من خلال الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية التابعة لهيئة الشراء العام [ppa.gov.lb](http://ppa.gov.lb) وعلى موقع مرفأ بيروت الإلكتروني [www.portdebeyrouth.com](http://www.portdebeyrouth.com).
2. يقتصر حق الاشتراك في هذا التلزم على الشركات/المؤسسات المتخصصة في مجال أعمال الترميم والصيانة للأبنية والاعمال الهندسية والمقاولات، على أن تتوفر فيها الشروط التالية:

A. خبرة موثقة لا تقل عن 10 سنوات في مجال تنفيذ الترميم والصيانة للمباني مثبتة بالاوراق المطلوبة.

B. ملاءة مالية مناسبة لحجم الشركة/المؤسسة بحسب متطلبات المادة 4.

- C. مصداقية وكفاءة وشفافية في عملها، ولديها فريق عمل قادر على القيام بالأعمال المطلوبة بالوقت المحدد لها.
- D. إذا كان العرض مقدماً من أكثر من شخص معنوي (شركة أو مؤسسة)، فعليهم إبراز عقد الشراكة بالإضافة إلى التفويض القانوني لمن يمثلهم مصدقين لدى كاتب العدل ولا يعود تاريخ تصديقهما أكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، وذلك تحت طائلة رفض طلب الإشتراك في المناقصة.
- E. بالنسبة للعروض المشتركة، يقتضي تأمين كافة الوثائق والمستندات الإدارية المطلوبة ضمن الشروط العامة الموحدة، من كل شريك في التحالف، وبالإضافة الى هذه الشروط يطلب من الشريك الرائد تأمين المؤهلات التقنية والفنية والمالية.
- F. إن الشركات ضمن التحالف تعتبر حكماً متضامنة ومتكافلة بكل ما يعود لهذا العرض فيما بينها، ويحق للإدارة مطالبة كلٍ منهما بكامل الموجبات كما أنّ كل مستند موقع من أحدهما يُعتبر ملزماً للآخر.

### المادة- 3 طريقة التلزم والإرساء

1. يسند التلزم مؤقتاً إلى العارض المقبول وفقاً للآتي:

- مرحلة - 1** العارض الذي يستكمل كامل الوثائق والمستندات الإدارية.
- مرحلة - 2** العارض الذي يتخطى المؤهلات المالية والمؤهلات التقنية والفنية والمهنية بحسب المطلوب بالدفتر.
- مرحلة - 3** العارض الذي يقدم السعر الأدنى بين العارضين (ضمن حدود الكلفة التقديرية الموضوعة للمشروع).
2. تحتفظ إدارة واستثمار مرفأ بيروت بحق اختيار العرض الأكثر توافقاً مع إحتياجاتها المذكورة ضمن المواصفات الفنية وبناءً على المعايير التي تمّ تحديدها، دون الحاجة إلى توضيح أو تبرير إختيارها.
3. إذا تساوت الأسعار بين العارضين، أعيدت الصفة بطريقة الطرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها. فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عُيّن الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

### المادة- 4 شروط مشاركة العارضين

- 1- يجب أن تتوافر في العارضين الشروط التالية، ويصرح عنها وفق المستندات المطلوبة في الفقرة (أولاً: الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية) من هذه المادة:
- أ- ألا يكون قد ثبتت مخالفتهم للأخلاق المهنية المنصوص عليها في النصوص ذات الصلة، إن وجدت؛
- ب- الأهلية القانونية لإبرام عقد الشراء؛
- ج- الإيفاء بالالتزامات الضريبية واشتراكات الضمان الاجتماعي؛
- د- ألا يكون قد صدرت بحقهم أو بحق مديرهم أو مستخدمهم المعنيين بعملية الشراء أحكام نهائية ولو غير مبرمة تُدينهم بارتكاب أي جرم يتعلّق بسلوكهم المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملفقة بشأن أهليتهم لإبرام عقد الشراء أو بإفساد مشروع شراء عام أو عملية تلزم، وألا تكون أهليتهم قد أسقطت على نحو آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، وألا يكونوا في وضع الإقصاء عن الإشتراك في الشراء العام؛
- هـ- ألا يكونوا قيد التصفية أو صدرت بحقهم أحكام إفلاس؛
- و- ألا يكونوا قد حُكموا بجرائم اعتياد الربى وتبييض الأموال بموجب حكم نهائي وإن غير مُبرم؛

ز- ألا يكونوا مشاركين في السلطة التقريرية لإدارة المرفأ وألا يكون لديهم مع أي من أعضاء السلطة التقريرية مصالح مادية أو تضارب مصالح؛

ح- افادة من وزارة الاقتصاد تثبت انطباق احكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي بالنسبة للشركات الاجنبية (نبذة مضافة بالقانون رقم ٣٠٩ تاريخ ٢٠٢٣/٤/١٩)

ط- التصريح عن اصحاب الحق الاقتصادي (نبذة مضافة بالقانون رقم ٣٠٩ تاريخ ٢٠٢٣/٤/١٩)

- 2- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريش.
- 3- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيّد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (ملحق رقم 2).
- 4- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.
- 5- يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته مرفق بالبريد الالكتروني Email ورقم هاتف أرضي و/أو خلوي، يمكن ارسال رسائل نصية عليه SMS & WHATSAPP، لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إيّاه بالسرعة الممكنة.

#### أولاً: الغلاف رقم (1): الوثائق والمستندات الإدارية

##### أ- الشروط العامة الإدارية:

1. إذاعة تجارية يُبيّن فيها صاحب الحق المفوض (أو أصحاب الحق المفوضين) بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعهم.
2. إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبينّ المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية.
3. افادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس.
4. افادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت ان العارض ليس في حالة تصفية قضائية.
5. سند توكيل منظم لدى الكاتب العدل يمنح صراحةً الوكيل عن العارض المفوض بالتوقيع حقّ التوقيع على العرض (في حال وقّع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حقّ التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية) وعلى كافة المستندات العائدة للمناقصات العموميّة ولطلبات عروض الأسعار التي تجري في إدارة واستثمار مرفأ بيروت، وحضور جلسات فضّ العروض والتبّغ عن العارض.
6. سجل عدلي للمفوضين بالتوقيع أو "من يمثلهم قانوناً" إن وجد لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فضّ العروض.
7. نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه...).
8. شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وان أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.
9. شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.
10. إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.
11. تصريح من العارض يبيّن فيه صاحب/أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج م18 الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي).
12. نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.

13. براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة فض العروض، تفيد بأن العارض سدد جميع اشتراكاته (يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة").
14. عقد الشراكة (بين شركتين أو أكثر) مصدق لدى الكاتب العدل في حال توجبه.
15. كتاب التعهد (التصريح) وفق الملحق رقم (2) موقعاً وممهوراً من العارض مع طابع مالية بقيمة 1,000,000 ل.ل. (مليون ليرة لبنانية) ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.
16. مستند تصريح النزاهة موقعاً وفقاً للأصول من قبل العارض (ملحق رقم 3).
17. ضمان العرض نقداً أو كتاب مصرفي وفق الملحق رقم (4).
18. مستند تصريح معاينة مواقع العمل، نافٍ للجهالة، موقع من العارض ومرفق بالمستند الرسمي الصادر عن إدارة واستثمار مرفأ بيروت، يُثبت إتمام الزيارة الإلزامية للموقع. عدم تقديم هذا المستند يؤدي إلى استبعاد العرض تلقائياً.
19. إيصال يثبت أن العارض قد سدد قيمة دفتر الشروط.
20. دفتر الشروط المسلم من الديوان إلى العارض موقع وممهور منه على جميع صفحاته بدون أي تعديل على النص المطبوع.

- ❖ يجب أن تكون المستندات المطلوبة العائدة للبند 6، 11، 15، 16، 17، 18، 19، 20 أعلاه أصلية، أو صورة طبق الأصل عنه مصدقة من المرجع المختص ضمن مهلة سنة واحدة من تاريخ جلسة فض العروض.
- ❖ على العارض ترتيب المستندات المذكورة أعلاه وتقديمها وفق تسلسلها الرقمي تسهيلاً لعملية فض العروض.
- ❖ على العارض تعبئة النماذج التي تحمل ختم الإدارة والملحقة بدفتر الشروط المسلم إليه من الديوان والمتعلقة بالتعهد (البند 15)، تصريح النزاهة (البند 16)، وجدول الأسعار، موقعاً وممهوراً منه.

#### ب- الشروط الخاصة بموضوع التلزم

##### 1. المؤهلات المالية:

على العارض تقديم:

- أ- نسخة أصلية عن البيانات المالية (بالليرة اللبنانية و/أو بالدولار الأميركي) للسنتين الأخيرتين 2024-2025 صادرة عن مكتب أو مؤسسة تدقيق مالي مجاز من الدولة اللبنانية وإذا لم يتم التدقيق لغاية تاريخه بالعام 2025 يستعاض عنه بالعام 2023. أو عن مستند كشف حساب مالي باسم الشركة أو رئيس مجلس الإدارة حديث (بالليرة اللبنانية و/أو بالدولار الأميركي "الفريش") صادر عن مصرف مقبول مسجل على لائحة المصارف المعترف بها من الدولة اللبنانية.
- ب- تعهد موقع وممهور من العارض يثبت ان الشركة لديها الامكانات المادية بتحمل كافة التكاليف لتنفيذ بنود الصفقة حتى انتهاء المدة التنفيذية دون الاعتراض " وهذا يثبت المقدره المالية للعارض "

##### 2. المؤهلات التقنية والفنية والمهنية:

- أ- إفادة أصلية أو طبق الأصل صادرة عن غرفة التجارة والصناعة والزراعة تُثبت أن الشركة تتعاطى الأعمال موضوع الصفقة، وتكون صالحة بتاريخ جلسة التلزم و"لاشتراك في المناقصات العمومية".
- ب- على العارض تقديم ملف متكامل عن اعمال الشركة/المؤسسة يثبت فيه الكفاءة المهنية لديها وخبرتها، على أن يتضمّن الملف المستندات التالية:

ج- إفادة مفصلة، منظمة من قبل الشركة/المؤسسة، عن خبراتها خلال السنوات الأخيرة في مجال أعمال الهندسة والمقاولات لا سيما أعمال الصيانة والترميم لواجهات مباني حكومية ومؤسسات رسمية، تتضمن أسماء زبائنها ونوع الأعمال المنفذة، ومدة كل عقد وقيمه.

د- تعهد مهوور وموقع من العارض بازالة المخلفات الناتجة عن الأشغال المنفذة من قبله من مواقع العمل يومياً ونقلها الى مكب شرعي خارج المرفأ.

ه- شرح خطة العمل مفصلة تغطي مختلف مراحل وكيفية التنفيذ للأشغال وتلبي المتطلبات.

و- تقديم جدول زمني مفصل بالمدة الزمنية من العارض لتنفيذ بنود الصفقة على ألا يتجاوز المدة الزمنية المفروضة ضمن دفتر شروط هذا (120 يوماً). وسوف يتم اعتماد هذا الجدول العائد للعارض الفائز اثناء التنفيذ.

ز- تقديم العارض عينات عن المواد المستخدمة وشهادات المنشأ لهذه المواد ومدى مطابقتها للمواصفات المطلوبة ضمن الدفتر هذا.

❖ يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه أصلية موقعة وممهورة من الجهة الصادرة عنها.

### ثانياً: الغلاف رقم (2): بيان الأسعار

1. يُقدّم العارض في الغلاف رقم (2) بياناً بالسعر الإفرادي والإجمالي المقترح من قبله للمناقصة موضوع الإلتزام وفقاً لجدول الأسعار المرفق ريبطاً في الملحق رقم (7)، يُدوّن عليه عنوان الصفقة (مناقصة عمومية لتلزم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت رقم .....)، ويكون موقعاً وممهوراً من قبله. يكون السعر الإفرادي والإجمالي بالدولار الأميركي ويدوّن بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها. في حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإجمالي المدوّن بالأحرف، ويُرفض السعر غير المدوّن بالأحرف الكاملة والأرقام معاً ويُرفض بالتالي العرض ككل.

2. يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها. وفي حال خضوع العارض للضريبة على القيمة المضافة عليه أن يدرج قيمة الضريبة على القيمة المضافة بالليرة اللبنانية بالإضافة إلى سعره الذي يبقى بالدولار الأميركي، مع التقطيط المطلوب.

3. يُمنع على أيّ عارض إجراء أي حسم على السعر النهائي بعد أن جرى تحديده وتدوينه من قبله في جدول الأسعار (الملحق رقم (7))، ويستبعد فوراً أي عرض مالي لا يلتزم بهذا الشرط، حتى لو كان الأدنى سعراً، ويُرفض بالتالي العرض ككل.

### المادة- 5 واجبات العارض قبل تقديم العرض

1. على كلّ عارضٍ يرغب الإشتراك في المناقصة هذه أن يدرس دفتر الشروط بدقّة.
2. مع مراعاة أحكام المادة السابعة أناه، لن تقوم إدارة المرفأ، بأيّ حال من الأحوال وتحت أيّ ظرف كان، بتوزيع أو إعطاء أيّ مستندات أو معلومات غير المستندات المرفقة أساساً بدفتر الشروط، إنّما على العارض مسؤولية السعي للإحاطة بكافة الظروف الفنيّة والإداريّة والقانونيّة العائدة للمناقصة هذه من أجل تقديم عرضه الأفضل.

### 3. الزيارة الميدانية الإلزامية

— تُحدّد الإدارة موعداً لإجراء زيارة ميدانية إلزامية للعارضين، بهدف الاطلاع على مواقع العمل ومعاينتها ميدانياً.

- تهدف هذه الزيارة إلى مساعدة العارضين في إعداد عروضهم الفنية والمالية بناءً على إدراك فعلي لواقع الموقع وظروف التنفيذ، بما يمنعهم من الادعاء بالجهالة أو المطالبة بأي تعويض لاحق بهذا الخصوص.
- يُشترط حضور هذه الزيارة لقبول العرض المقدم، ويُعتبر تخلف العارض عنها إثبات عدم استيفائه لشروط التلزم، ما يؤدي إلى رفض عرضه واستبعاده من المنافسة، دون إمكانية الطعن أو الاعتراض على هذا القرار.
4. تاريخ موعد الزيارة المذكور في الملخص عن الصفقة (ص. 1). ويتم تبليغ العارض بالموعد.
5. إن الاشتراك في هذه المناقصة لا يتضمّن أيّ التزام من قبل إدارة المرفأ أو موجبات من أيّ نوع كان وليست مسؤولة عن أيّ خسائر قد يتكبّدها العارضون.

## المادة- 6 إقرار العارض عند تقديم العروض

بمجرد تقديم العرض يعني لإدارة المرفأ أن العارض قد:

1. أقرّ بأنه اطّلع على مضمون قانون الشراء العام الصادر بموجب القانون رقم 244 تاريخ 2021/7/19 والمنشور في الجريدة الرسمية العدد 30 تاريخ 2021/7/29 مع كافة التعديلات اللاحقة به، وفهم معناه تمام الفهم وبأنه التزم بتطبيق أحكامه كافة.
2. أقرّ بأنه اطّلع على دفتر الشروط الخاص بالمناقصة وعلى المستندات المتممة له وأتمّ استفساراته، وتعهّد بالالتزام بمضمونه دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك، وبالتالي لا يحقّ للعارض فيما بعد الادعاء بالجهل والتذرع بأيّ سبب كان لفسخ الالتزام.
3. لا يحقّ للعارض المطالبة بأية تعويضات مقابل تحضيرهم وتقديمهم لعروضهم كما أنّ التعامل مع العارض الراجح لا يمكن أن ينشأ عنه مستقبلاً أية حقوق مكتسبة، وبالتالي لا يحقّ لهذا الأخير المطالبة بأيّ نوع من التعويض بعد انتهاء مدة الالتزام.

## المادة- 7 العروض المشتركة (المادة 23 من قانون الشراء العام)

يجوز أن يشترك في تنفيذ هذه الصفقة تحالف مؤلف من شركتين أو أكثر تتعاطيان أعمال الهندسة والمقاولات كما هو مذكور في المادة 2 من هذا الدفتر ممّن تتوفّر فيها الشروط الفنية والقانونية المذكورة في المادة الرابعة أعلاه شرط أن تعيّن، بموجب عقد شراكة أو إتفاقية مشتركة (Joint Venture) مصدّقة لدى الكاتب بالعدل، شريكاً رئيسياً مفوضاً يمثل أصحابها كشركاء مجتمعين بالتكافل والتضامن ويوقع باسمهم وتنصرف أعماله إليهم (الشريك الرائد)، على أن يكون جميع الشركاء مسؤولين دون استثناء تجاه إدارة واستثمار مرفأ بيروت بالتكافل والتضامن في موضوع تنفيذ دفتر الشروط هذا، ويحقّ للإدارة مطالبة كلٍّ منهم بكامل الموجبات، كما أنّ كلّ مستند موقع من أحدهم يُعتبر ملزماً للأخر.

بالنسبة للعروض المشتركة، يقتضي تأمين كافة الوثائق والمستندات الإدارية المطلوبة ضمن الشروط العامة الموحّدة، من كل شريك في التحالف، وبالإضافة إلى هذه الشروط يطلب من الشريك الرائد تأمين المؤهلات التقنية والفنية والمالية.

يتم تحديد الشريك الرائد ضمن إتفاقية الشراكة بين الأطراف المختلفة قبل تقديم العرض، ويكون اسمه مذكوراً بشكل واضح في الوثائق المقدمة.

## المادة- 8 طلبات الإستيضاح (المادة 21 من قانون الشراء العام)

يحقّ للعارض تقديم طلب إستيضاح خطّي حول دفتر الشروط يسجّل في مصلحة الديوان خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض، وتجب إدارة المرفأ خطياً على الإستيضاحات خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من هذا التاريخ، ويُرسَل الإيضاح خطياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هويّة مُصدر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم الجهة الشارية بملفات التلزم، وتطبق أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام.

يمكن لإدارة المرفأ، ولأيّ سبب كان، إدخال تعديلات على دفتر الشروط في أيّ وقت قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض (الفترة المحددة للإجابة على الإستيضاحات)، سواء كان ذلك بمبادرة منها أم نتيجة طلب استيضاح مقدّم من أحد العارضين وفي كل ما يتعلق بعقد الإجتماعات مع العارضين، ويكون هذا التعديل ملزماً لهؤلاء العارضين ويُنشر على منصة المناقصات الخاصة بالمرفأ.

## المادة- 9 مده صلاحية العرض (المادة 22 من قانون الشراء العام)

1. إنّ مده صلاحية العرض لهذه الصفقة هي //60// (ستون) يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
2. يحقّ للإدارة أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمدّدوا تلك الفترة لمده إضافية محدّدة. يُمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمدّدوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبَر العارض الذي لم يُمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنّه قد رَفَض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبَه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه إدارة المرفأ قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدّد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محدّدة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.
6. لا يجوز للعارض الذي مارس حقه بسحب العرض أن يتقدم بعرض جديد في التلزم نفسه. كما يتاح للعارض تقديم طلب لتعديل عرضه مرّة واحدة فقط.
7. في حالة طلب سحب العرض تعاد العروض دون فتحها لأصحابها بعد جلسة فض العروض.

## المادة- 10 ضمان العرض (المادة 34 من قانون الشراء العام)

1. إنّ ضمان العرض لهذه الصفقة هو 5000 \$ (خمسة آلاف دولار أميركي).
2. إنّ مده صلاحية ضمان العرض هي //88// ثمانية وثمانون يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
3. يحدّد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يُقرّر إعادته إلى العارض.
4. يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسُ عليهم التلزم في مهلة أقصاها تاريخ بدء نفاذ العقد.

## المادة- 11 ضمان حسن التنفيذ (المادة 35 من قانون الشراء العام)

1. على العارض الذي يرسو عليه الإلتزام أن يتقدّم بضمان حسن التنفيذ وفق النموذج المرفق (الملحق رقم 5) وذلك ضمن مهلة //7// سبعة أيام من تاريخ نفاذ العقد، وإلا أمكن لإدارة المرفأ أن تفسخ العقد معه على مسؤوليته وحده ويُصادر ضمان العرض ويُعتبر العارض ناكلاً، ويتم إعادة إجراءات التلزم على نفقة العارض الناكل.
2. تُحدّد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 10% من قيمة العقد.
3. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمّداً طوال مدة التلزم، ويُحسّم منه مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يُحدّثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل موجباته.
4. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم وإتمام الإستلام النهائي الذي يحصل بعد تأكد إدارة المرفأ من أن العقد قد نفذ وفق متطلّبات الصفة.

## المادة- 12 طريقة دفع الضمانات (المادة 36 من قانون الشراء العام)

1. يكون ضمان حسن التنفيذ كما ضمان العرض إمّا بمبلغ نقديّ يودّع لدى صندوق خزينة مرفأ بيروت لقاء إيصال مالي يصدر عن الصندوق ومحزّر باسم الصفة (مناقصة عمومية لتلزم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة وإستثمار مرفأ بيروت رقم .....)، وإمّا بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه صادر عن مصرف مقبول مسجّل على لائحة المصارف المعترف بها من الدولة اللبنانية ومحزّر باسم "إدارة وإستثمار مرفأ بيروت"، مشروع (مناقصة عمومية لتلزم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة وإستثمار مرفأ بيروت رقم .....)، يُبيّن أنّه قابل للدفع بالدولار النقدي غب الطلب ويكون كذلك صالحاً لمدة سنة قابلة للتجديد تلقائياً. وفق النماذج المرفقة في الملاحق.
2. لا يُقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من صندوق خزينة مرفأ بيروت عائد لضمان صفة سابقة، حتى لو كان قد تفرّر ردّ قيمته.

## المادة- 13 طريقة تقديم العروض

1. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين، يتضمّن الأول الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الرابعة أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (2) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة نفسها، ويذكر على ظاهر كلّ غلاف:
  - الغلاف رقم ( )
  - إسم العارض وختمه
  - محتوياته
  - موضوع الصفة
  - تاريخ جلسة التلزم.
2. يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (1) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من مصلحة الديوان في مرفأ بيروت عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم "إدارة وإستثمار مرفأ بيروت" ولا يُذكر على ظاهره سوى موضوع الصفة والتاريخ المحدّد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض. وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلصق عليه.
3. تُرسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو تقدّم باليد مباشرة إلى مصلحة الديوان لدى إدارة وإستثمار مرفأ بيروت.

May 4<sup>th</sup>, 2026

مناقصة عمومية لتلزم أعمال

صيانة وترميم واجهات مباني إدارة وإستثمار مرفأ بيروت

8

4. يُحدّد الموعد النهائي لتقديم العروض في نص الإعلان المتعلّق بهذه الصفقة والمنشور على المنصة الإلكترونية المركزية لهيئة الشراء العام وعلى منصة المرفأ.
5. ويكون موعد جلسة التلزم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض.
6. تُرَوّد إدارة المرفأ العارض بإيصال يُبيّن فيه رقم تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة، واليوم والشهر والسنة.
7. تُحافظ إدارة المرفأ على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفّل عدم الإطّلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
8. لا يُفْتَح أيّ عرض تتسلّمه إدارة المرفأ بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بالوقت والتاريخ، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
9. لا يحقّ للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد، وفي حال تقديم أكثر من عرض تُرفض كافة العروض المقدّمة من قبله. أي خطأ في تقديم العرض بالشكل المحدّد أعلاه يعرضه للرفض.

#### المادة- 14 فتح وتقييم العروض

1. تُفْتَح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة 100 من قانون الشراء العام حيث تتولّى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض، ويتم إعلان العرض الأفضل إدارياً وفنياً وتقنياً وسعراً حسب ما هو منصوص عليه في دفتر الشروط هذا، وذلك في جلسة علنيّة تُعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. على رئيس اللجنة وعلى كلّ من أعضائها أن يتتخّى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأيّ وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
3. يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المدير العام لإدارة واستثمار مرفأ بيروت.
4. يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرّروا باسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّ إلزامياً إلى محضر التلزم.
5. يحقّ لجميع العارضين المشاركين في عملية التلزم أو ممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحقّ للمراقب المنسوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.
6. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدوّن أيّ عضو مخالف أسباب مخالفته.
7. تُفْتَح العروض بحسب الآلية التالية:

- أ. يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة ويتم إعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجّلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.
- ب. يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للإشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
- ج. يجري فض الغلاف رقم (2) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كلّ على حدة، وإجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكلّ عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان إسم الملتزم المؤقت.
- د. تُصَحّح لجنة التلزم أيّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبيّغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.

8. يمكن للجنة التلزم، في أيّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلّقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقييمها.
9. تُسجّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي الإدارة وهيئة الشراء العام والعارضين وممثليهم، مما يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلّقة بوقائع الجلسة في سجلّ إجراءات الشراء المذكورة. تبعا للمادة 9 من قانون الشراء العام.
10. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلّقة بالمؤهلات أو بالعروض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للشروط مستوفياً لها.
11. لا يمكن إجراء أيّ مفاوضات بين الإدارة أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلّقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدّمة، ولا يجوز إجراء أيّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.
12. تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجلّ إجراءات الشراء.
13. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيّنة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم، أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطيّة وشرط احترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الإستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.
14. تقوم لجنة التلزم بتقييم العروض ضمن مهلة معقولة تتلاءم مع مهلة صلاحية العروض ومع طبيعة الشراء، وتضع محضراً بذلك يُدرج في سجلّ إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.
15. تُقيم لجنة التلزم العروض المقبولة، بغية تحديد العرض الفائز وفقاً للمعايير والإجراءات الواردة في دفتر الشروط. ولا يُستخدم أيّ معيار أو إجراء لم يرد في هذا الدفتر.
16. تُدرس لجنة التلزم العروض الماليّة على نحو مُنفصل بحيث تُدرسها بعد الانتهاء من تدقيق وتقييم العروض الإدارية والفنيّة، ولا يحق للجنة التلزم فتح العرض المالي أو إرساء التلزم مؤقتاً على أي عارض دون التأكد من أن العرض أصبح مقبولاً من الناحية الإدارية والفنية، وذلك تحت طائلة تحمل المسؤولية الكاملة أمام المراجع الرقابية المختصة.
17. تُعتبر لجنة التلزم العرض مستجيباً جوهرياً للمتطلّبات إذا كان يفي بجميع المتطلّبات المبيّنة في دفتر الشروط وفقاً للمادة 17 من قانون الشراء العام.
18. تُرْفُض لجنة التلزم العرض:

- إذا كان العارض غير مؤهل بالنظر إلى شروط التأهيل الواردة في دفتر الشروط وتطبيقاً لأحكام المادة 7 من قانون الشراء العام؛
- إذا كان العرض غير مُستجيب جوهرياً للمتطلّبات المحدّدة في ملف التلزم.

## المادة- 15 إستبعاد العارض (المادة 8 من قانون الشراء العام)

1. يحق للإدارة أن تستبعد العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسيّة غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنهما في قانون الشراء العام وهي:
  - أ- في حال قام العارض بارتكاب أيّ مخالفة أو عمل مُحظّر بموجب أحكام هذا القانون أو أيّ جريمة شائنة أو أحد الجرائم المشمولة بقانون الفساد، لا سيّما جرائم صرف النفوذ والرشوة، إذا عرض على أيّ موظف أو مستخدم حالي أو سابق لدى الإدارة أو لدى سلطة حكومية أخرى، أو مَنَحَهُ أو وافق على منحه، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، منفعة أو عملاً أو أيّ شيء آخر ذي قيمة، بهدف التأثير على تصرّف أو قرار ما من جانب الإدارة أو على إجراء تتبّعه فيما يتعلق بإجراءات التلزم؛
  - ب- إذا كان لدى العارض ميزة تنافسيّة غير منصفة أو كان لديه تضارب في المصالح بما يخالف أحكام قانون الشراء العام والقوانين المرعية الإجراء.
2. تقوم الإدارة بتدوين كلّ قرار تتخّذه بخصوص إستبعاد العارض من إجراءات التلزم بمقتضى هذه المادة وتوضيح أسباب هذا الإستبعاد في سجلّ إجراءات الشراء، كما يتمّ إبلاغ القرار إلى العارض المعني.

## المادة- 16 حظر المفاوضات مع العارضين (المادة 56 من قانون الشراء العام)

تُحظّر المفاوضات بين أيّ من إدارة المرفأ أو لجنة التلزم وأيّ من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

## المادة- 17 رفع السرية المصرفية

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال المتعلّق بهذا التلزم.

## المادة- 18 إلغاء الشراء و/أو أيّ من إجراءاته (المادة 25 من قانون الشراء العام)

يمكن لإدارة المرفأ أن تلغي الشراء و/ أو أيّ من إجراءاته في أيّ وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

## المادة- 19 قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادياً (المادة 27 من قانون الشراء العام)

يحقّ للإدارة أن ترفض أيّ عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدم، مُنخفضٌ إنخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الإلتزام ودون القيمة التقديرية السرية (الموضوعة من قبل الإدارة) بنسبة كبيرة وأنّه يثير الشك لديها بشأن قدرة العارض على تنفيذ العقد.

يُدْرَج في تقرير التقييم قرار لجنة التلزم برفض عرض ما وفقاً لأحكام المادة 27 من قانون الشراء العام، وأسباب ذلك القرار وكلّ الإيضاحات التي جرت مع العارضين. ويبلّغ العارض المعني، على الفور، بقرار الإدارة وأسبابه.

1. تقبل إدارة واستثمار مرفأ بيروت العرض المقدم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة 24 من قانون الشراء العام.
2. بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ إدارة المرفأ العارض الذي قَدّم ذلك العرض بفوزه، كما تنشر بالتزامن على المنصة المركزية لهيئة الشراء العام قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر. يجب أن يتضمن المنشور على الأقل المعلومات التالية:
  - أ- اسم وعنوان العارض الذي قَدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
  - ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسمات خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تم تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
  - ج- مدة فترة التجميد وهي //10// عشرة أيام عمل بحسب هذه الفقرة.
3. فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الإدارة بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى //7// سبعة أيام.
4. يوقع المدير العام لإدارة واستثمار مرفأ بيروت العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قِبَل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل الإدارة.
5. يبدأ تاريخ نفاذ العقد عندما يتم توقيعه من قبل الملتزم المؤقت وإدارة المرفأ.
6. لا تتخذ إدارة المرفأ ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الإلتزام خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر إدارة المرفأ ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للإدارة أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحددة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام المادة 24 من قانون الشراء العام على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

## القسم الثاني

### الأحكام الخاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

#### المادة- 21 دفع الطوابع والرسوم

1. إن كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
2. يُسَدّد الملتزم رسم الطابع المالي البالغ /4/ بالألف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم بتصديق الصفقة، و/4/ بالألف عند تسديد قيمة العقد.

#### المادة- 22 مدة التنفيذ

1. إن مدة تنفيذ العقد مع العارض الفائز هي / 120 / مائة وعشرون يوم تقويمي ويتم التنفيذ في المواقع بحسب الدوام الرسمي لمرافاً ببيروت.
2. يعتبر العقد نافذاً بمجرد ان يتم التوقيع عليه من قبل الفريقين.
3. تسري مدة التنفيذ بعد / 5 أيام / خمسة أيام من تاريخ استلام الملتزم إذن مباشرة العمل موقع وممهور من الإدارة المعنية بمتابعة التنفيذ " إدارة المشاريع " .

#### المادة- 23 قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة 29 من قانون الشراء العام)

1. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الإستثنائية التي نصّت عليها المادة 29 من قانون الشراء العام.  
أ- تطبيقاً للمعادلات تستند إلى مؤشرات أسعار رسمية محلية وعند الاقتضاء دولية، عندما لا تكون هذه المعادلات مُغطّاة ضمن قيمة العقد؛  
ب- تطبيقاً لتعديلات ضريبية تؤدي إلى زيادة تكلفة تنفيذ العقد؛  
ت- عندما تبرز الحاجة إلى كميات إضافية في الاعمال على ألا تزيد النسبة عن 15% من قيمة العقد تبعاً لأحكام قانون الشراء العام.  
ث- عندما تصدر قوانين ومراسيم من شأنها التأثير على قيمة العقد، وعلى أن يُعلّل ذلك بموجب تقرير من جهة الإدارة.
2. تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

#### المادة- 24 تنفيذ العقد والإستلام (المادة 32 من قانون الشراء العام)

1. تُدفع البدلات للملتزم بموجب كشوفات تتناسب والأعمال التي تم تنفيذها العائدة للكشف المقدم، على أن تحتفظ الإدارة بعشر المبلغ لحين إجراء الإستلام النهائي. يتم إحالة الكشف إلى الجهة المشرفة التي تقوم بالتأكد من تنفيذ الأعمال المطلوبة ومطابقتها للمواصفات.
2. يجري الإستلام على مرحلتين: مؤقتاً ونهائياً.  
أ- الإستلام المؤقت: بعد ان يتم الملتزم كامل واجباته التعاقدية المتفق عليها ضمن العقد المبرم أو دفتر الشروط هذا، عندها يتقدم الملتزم بتوجيه كتاب الى إدارة المرفأ باستلام للأعمال وهي ضمن المواصفات المطلوبة وضمن المدة التنفيذية المتفق عليها، تُعيّن

- إدارة المرفأ وخلال مهلة 5 أيام من استلام الكتاب، جهة مخولة للكشف، بحضور الاشراف، واستلام الاعمال المنفذة وتحضير كتاب يشرح خلاله مراحل التنفيذ ومدى جودته وفي حال وجود نواقص او عيوب ويتم تحضير لائحة بهم " Snag-List " وتسلم الى الملتزم مع تحديد المدة الزمنية المعطاة له للتصليح وعند الانتهاء يتم بعدها الكشف عل الإصلاحات عندها يتم توقيع الاستلام المؤقت.
- ب- الاستلام النهائي: بعد مدة سنة من تاريخ الاستلام المؤقت وبعد أن تتأكد لجنة الاستلام المكلفة من الإدارة العامة أن الملتزم قد أوفى بكامل واجباته التعاقدية وأتم كافة الأعمال المطلوبة منه. توقع اللجنة على الاستلام النهائي خلال ثلاثين يوم من تاريخ تقديم الملتزم استلام الاعمال نهائياً، ولكي يتم البدء بإجراءات إعادة التوقيفات العشرية إلى الملتزم وتحريير قيمة ضمان حسن التنفيذ.
- ج- يجب على جهة الاشراف حضور الاستلامات وهي غير مخولة بالتوقيع على محاضر الاستلام المؤقت والنهائي.
- د- توقع اللجنة على محضر الاستلام النهائي خلال مهلة أقصاها عشرة (10) أيام من تاريخ تقديم طلب خطي من الملتزم لإجراء هذا الاستلام، تمهيداً للبدء بإجراءات إعادة قيمة ضمان حسن التنفيذ والتوقيفات العشرية العائدة إلى الملتزم.
- هـ- يجري الإستلام النهائي وفقاً لأحكام المادة 101 من قانون الشراء العام.
3. إن التعامل مع العارض الرابع لا يمكن أن ينشأ عنه مستقبلاً أية حقوق مكتسبة، وبالتالي لا يحق لهذا الأخير المطالبة بأي نوع من التعويض بعد انتهاء مدة الإلتزام.
4. على العارض تقديم ضمان على نوعية وطريقة الدهان المستخدمة للقطاعات الحديدية مدة عشر سنوات كفالة من الصداء نتيجة العوامل الطبيعية في المرفأ وتشمل التصليح وإعادة الدهان على عاتقه. كما عليه تقديم كفالة لأعمال عزل الاسطح لمدة خمسة سنوات وتشمل أعمال الصيانة وإعادة العزل عند الحاجة على عاتقه من تاريخ الاستلام النهائي.

#### **المادة- 25 التعاقد الثانوي (المادة 30 من قانون الشراء العام)**

يجب على الملتزم الأساسي (الشركة التي وقع عليها الإلتزام) أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه الإدارة عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه.

#### **المادة- 26 الإشراف على التنفيذ والكشوفات (المادة 31 من قانون الشراء العام)**

##### **أولاً: الإشراف على تنفيذ الأعمال:**

1. يتولى الإشراف على حسن تنفيذ هذا العقد ومتابعته من تكلفه إدارة المرفأ بذلك من ذوي الإختصاص والخبرة، من داخل الإدارة أو خارجها عند الإقتضاء.
2. لا يحق للإشراف التعديل بالخرائط او المواصفات للمشروع او زيادة أي كميات إضافية دون مراجعة الإدارة العامة عبر كتاب موجه وموقع من إدارة المشاريع ليتم اخذ العلم والموافقة عليه من الإدارة العامة. علماً بأنه يمكن للإدارة إضافة (15%) في عقود الاشغال في حال تطلب تنفيذ المشروع ذلك.
3. إذا تبين للإشراف أن الشركة الملتزمة لا تقوم بالواجبات المتفق عليها ولا تلبي حاجة الإدارة، يجب توجيه كتاب الى إدارة المشاريع لاتخاذ الاجراء اللازم وفي حال تكرر الإهمال او التأخير بالتنفيذ يرفع كتاب الى الإدارة العامة يوضح مجريات المشروع وسوء تنفيذ الملتزم، فيحق عندها لإدارة واستثمار مرفأ بيروت فسخ العقد مع الشركة في الوقت الذي تراه مناسباً، وتطبق في هذه الحالة أحكام المادة 33 (ثلاثة وثلاثون) من قانون الشراء العام.

- أ. يُطبّق الإشراف ومتابعة الإلتزام بالشكل الذي يضمن إستمرارية تحقيق المواصفات المطلوبة والنتائج المرجوة قبل حلول موعد الإستلام المؤقت.
- ب. توضع بنتيجة الإشراف تقارير شهرية متلاحقة تشرح عن سير العمل تصف دقة تنفيذ الأعمال المطلوبة. وعلى المشرف إبلاغ إدارة المرفأ بكل مخالفة أو تقصير في الأعمال المطلوبة.
- ج. يتحمّل من يتولّى الإشراف على الأعمال مسؤولية شخصية عن أيّ تقصير في الموجبات الملقة على عاتقه بموجب هذه المادة ويتعرّض للعقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من قانون الشراء العام.

#### ثانياً: الفواتير والكشوفات:

يتمّ احتساب الكميات بطريقة **Re-Measured** (بعد تنفيذ الملتمزم لكافة أعماله وفق ما هو وارد في جدول الكميات).

**الكشوفات:** يتمّ تقديم كشوفات دورية بالأعمال المنفذة بحسب تقدم الاعمال، عند الانتهاء من أي بند في كل بناء.

عملاً بالفقرة "ثانياً" من المادة 31 من قانون الشراء العام يحدّد في شروط العقد ما يلي:

- أ- يرفع الملتمزم الفواتير إلى الجهة المشرفة من أجل التدقيق فيها وإحالتها خلال مهلة ثلاثة أيام من تاريخ رفعها إلى الإدارة المختصة مشفوعة برأيها فيها وذلك من أجل اتّخاذ القرار إما بالموافقة عليها أو تعديلها خلال //7// سبعة أيام من تاريخ إحالتها إليها.
- ب- يتمّ تسديد قيمة الفواتير خلال مدة أقصاها //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ الموافقة عليها من قبل مدير عام إدارة وإستثمار مرفأ بيروت.

#### **المادة- 27 دفع قيمة العقد (المادة 37 من قانون الشراء العام)**

1. تُدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالدولار الأميركي، بحسب المادة الخامسة من قانون الشراء العام، وذلك بموجب كشوفات يتمّ تقديمها وفقاً للمادة 24 من دفتر الشروط هذا، مرفقة بالتقارير المعدة من قبل الإشراف توجز الأعمال التي نفذها الملتمزم والتي تعود إليها هذه الكشوفات.
2. تحدّد شروط العقد طريقة الدفع على النحو الآتي:
- 1-2 يتمّ تقديم فواتير من قبل المتعهد شهرية وتكون بحسب الكميات المنجزة، ويفضل ان تكون لبنود منجزة بالكامل ضمن كل بناء.
- 2-2 يحسم من الفواتير أعلاه عشر المبلغ لحين إجراء **الإستلام النهائي** وفقاً للمادة 24 في دفتر الشروط هذا.

#### **المادة- 28 الغرامات (المادة 38 من قانون الشراء العام)**

1. يتوجب على الملتمزم التقيّد بالمهل المحدّدة في العقد لتنفيذ الأعمال والتي تمّ تحديدها حسب برنامج وخطة العمل التي قدّمها للمشرف وتمت الموافقة عليها تحت طائلة دفع الغرامات الملحوظة فيه.
2. تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتمزم بمجرّد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.
3. تحتسب غرامة تأخير نقدية بقيمة /\$ 1000/ ألف دولار أميركي من قيمة العقد الإجمالي عن كل يوم تأخير في إنجاز الأعمال المطلوبة، ويعتبر كسر اليوم يوماً كاملاً، على ألا يزيد مجموع هذه الغرامات عن (10%) من قيمة العقد. تحسم هذه النسبة من الكشوفات الشهرية المقدّمة من الملتمزم أو من ضمان حسن التنفيذ.
4. إذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة في البند 3 أعلاه، تُطبّق أحكام المادة 33 من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية التلزم.

May 4<sup>th</sup>, 2026

مناقضة عمومية لتلزم أعمال

صيانة وترميم واجهات مباني إدارة وإستثمار مرفأ بيروت

## المادة- 29 أسباب إنتهاء العقد ونتائج (المادة 33 من قانون الشراء العام)

استناداً إلى المواد 33، 39، 40، 110 من قانون الشراء العام

أولاً: أسباب إنهاء العقد

### 1. النكول

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط العقد أو المواصفات أو امتنع عن تنفيذ موجباته رغم إنذاره خطياً، ومُنح مهلة أقصاها خمسة عشر (15) يوماً دون تصحيح المخالفة.  
– يُفسخ العقد في هذه الحالة حكماً، دون الحاجة إلى إنذار جديد، وتُطبق أحكام المادة 33 من قانون الشراء العام.

### 2. الإنهاء الحكمي

ينتهي العقد تلقائياً دون إنذار في الحالات التالية:  
— وفاة الملتزم (إذا كان شخصاً طبيعياً) وعدم متابعة الورثة التنفيذ.  
— إفلاس أو إعسار الملتزم، أو حل الشركة.  
— تعذر التنفيذ بسبب قوة قاهرة مثبتة تقبلها الإدارة.

### 3. الفسخ الفوري

يُفسخ العقد حكماً في الحالات التالية:  
— صدور حكم نهائي ضد الملتزم في جرائم فساد، تزوير، تواطؤ، غش، تبييض أموال، تمويل إرهاب، تضارب مصالح، أو إفلاس احتيالي.  
— تحقّق أي من حالات الإقصاء المنصوص عليها في المادة 8 من قانون الشراء العام.  
— فقدان أهلية الملتزم القانونية.

ثانياً: نتائج إنهاء العقد

1. تُطبّق مباشرة أحكام الفقرة "رابعاً" من المادة 33 من قانون الشراء العام في جميع حالات النكول، الفسخ، أو الإفلاس.
2. لا يحق للملتزم أو من يثبت ضلوعه بجرائم الفساد أو الغش أن يطالب بأي تعويض عن الأشغال المنفذة.
3. يتم نشر قرار فسخ أو إنهاء العقد مسبباً على موقع إدارة المرفأ والمنصة الإلكترونية لهيئة الشراء العام.

## المادة- 30 الإقتطاع من الضمان (المادة 39 من قانون الشراء العام)

تحتفظ إدارة المرفأ بحقها في رفض أو الاعتراض على أي من الإجراءات المتخذة من قبل الملتزم إذا تبين أنها غير مطابقة لما هو ملحوظ في دفتر الشروط وما هو متفق عليه أصلاً ضمن العقد المبرم، ويكون الملتزم وحده مسؤولاً مالياً عن ذلك.  
إذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لإدارة المرفأ اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معيّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام البند (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

## المادة- 31 الإقصاء (المادة 40 من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

## المادة- 32 القوّة القاهرة

إذا حالت ظروف إستثنائية خارجة عن إرادة الملتزم دون إنجاز الأعمال المطلوبة منه ضمن المدة المحددة، يتوجّب عليه أن يعرضها فوراً وبصورة خطية على الإدارة التي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها، وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن دون أيّ إعتراض أو تحقّظ.

**المادة- 33 النزاهة (المادة 110 من قانون الشراء العام)**  
تُطبّق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

**المادة- 34 الشكوى والاعتراض (المادة 103 من قانون الشراء العام)**

يحقّ لكلّ ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أيّ إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذهُ أو تعتمدهُ أو تُطبّقهُ أيّ من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبّق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على أن تتبّع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

**المادة- 35 الحوادث والمسؤوليات**

1. يتحمّل الملتزم، طيلة فترة العقد، المسؤولية الكاملة عن كافّة المخاطر والحوادث والأضرار التي قد تصيب الغير أو العاملين تحت إمرته والنتيجة عن تنفيذ الأعمال أو بمعرض تنفيذها، والتعويض عنها.  
كما يُعتبر أيضاً مسؤولاً عن كافّة الأضرار التي تلحق بمنشآت وممتلكات مرفأ بيروت أو الغير وتصلحها والتعويض عنها، سواء كانت ناتجة عن عمل قصدي أو غير قصدي صادر عن مستخدميه أو عماله.  
وفي حال تمتّع الملتزم عن ذلك، تقوم إدارة المرفأ باتخاذ الإجراءات اللازمة بهذا الخصوص وعلى نفقة الملتزم وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.
2. على الملتزم أن يؤمّن ضد طوارئ العمل لدى شركة تأمين وإعادة تأمين مناسبة، ومعترف بها من الجهات الرسمية اللبنانية المعنية. يتوجب عليه تأمين جميع المستخدمين والعمال الذين يعملون في تنفيذ الأعمال موضوع الصفقة، وتقديم نسخة عن صك التأمين لإدارة المرفأ في مهلة أقصاها //7// سبعة أيام من تاريخ تبليغه أمر المباشرة بالعمل. بالإضافة إلى ذلك، على الملتزم تقديم بوليصة تأمين تغطي المسؤولية المدنية تجاه الغير، وفق قوانين العمل السارية المفعول على الأراضي اللبنانية.
3. يجب أن تكون كافّة بوالص التأمين المطلوبة أعلاه خاصة بموضوع المناقصة، ومعنونة بإسم الصفقة (مناقصة عمومية لتلزم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت رقم .....) .

**المادة- 36 القضاء الصالح**

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

إدارة واستثمار مرفأ بيروت

الرئيس المدير العام  
مروان محمد النفي

## ملحقات دفتر الشروط

- الملحق رقم 1: المواصفات الفنية والتقنية الخاصة بتلزييم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت.
- الملحق رقم 2: مستند تصريح/تعهد.
- الملحق رقم 3: مستند تصريح النزاهة.
- الملحق رقم 4: نموذج كتاب ضمان العرض.
- الملحق رقم 5: نموذج كتاب ضمان حسن التنفيذ.
- الملحق رقم 6: بيان بصاحب الحق الاقتصادي الصادر عن وزارة المالية.
- الملحق رقم 7: جدول الأسعار الخاص بالمناقصة.
- الملحق رقم 8: تصريح معاينة مواقع العمل للعارض نافياً للجهالة.
- الملحق رقم 9: خريطة للتفاصيل.

المواصفات التقنية والفنية

تُعتبر المواصفات الفنية والتقنية المتعلقة بصفحة تلزيم " أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت رقم ..... " المذكورة في هذا الملحق، جزءاً لا يتجزأ من دفتر الشروط هذا ومن العقد الذي سيطلب من العارض الفائز المشار إليه فيما بعد باسم "الملتزم" توقيعه.

**البند- 1** دوام العمل الرسمي لمرفأ بيروت

على الملتزم التقييد بدوام العمل الرسمي لمرفأ بيروت خلال التنفيذ وهو:

- من الاثنين الى الخميس من الساعة 8:00 لغاية الساعة 16:00
- الجمعة من الساعة 8:00 لغاية الساعة 14:00
- لا عمل أيام السبت، الاحد والاعطال الرسمية.

**البند- 2** تنفيذ الأعمال وفق المواصفات المحددة:

ضمان تنفيذ الأعمال وفقاً للمواصفات الفنية والتقنية المنصوص عليها في دفتر الشروط، بما يضمن تحقيق الهدف الأساسي للمشروع. يتضمن ذلك الالتزام بجودة التنفيذ وتوثيق جميع مراحل التنفيذ بالصور والتقارير الفنية لتقديمها للإدارة عند الطلب. يجب على الملتزم تقديم شهادات مصادقة من المصنعين أو الموردين توضح مطابقة المواد المستخدمة في التنفيذ للمواصفات الفنية المعتمدة. كما يتعين عليه تقديم عينات من جميع المواد الأساسية المستخدمة في المشروع (مثل الرولو، البويا، الصخر على أنواعه، الاسقف المستعارة، الانارة، منع النش ...) إلى المهندس المشرف لاعتمادها قبل البدء في التنفيذ. يجب أن تكون الشهادات والعينات مصحوبة بتقارير فحص مخبري تثبت جودة المواد وتوافقها مع المعايير والمواصفات الفنية المنصوص عليها في العقد. تحتفظ إدارة المرفأ بحق رفض أي مواد لا تستوفي المعايير المطلوبة أو طلب عينات إضافية إذا لزم الأمر.

**البند- 3** التقارير الشهرية:

على الملتزم اعداد تقارير شهرية تبين كافة مراحل التنفيذ بالإضافة الى صور فوتوغرافية وجداول بالاعمال المنفذة، ويتم من خلاله تحديث برنامج العمل الخاص بالمشروع.

**البند- 4** الاشغال المطلوبة:

على الملتزم تنفيذ الاعمال ضمن المواصفات المطلوبة والالتزام بالمواصفات الفنية.

- ❖ على الملتزم تركيب سقالات حديدية على كافة واجهات المباني مع الإبقاء على مداخل الأبنية والممرات حرة لتأمين الدخول والخروج منها للمشاة لاستمرارية العمل الإداري عبر تركيب حماية خشبية على ارتفاعات مناسبة، مع الحفاظ على السلامة العامة. كما يجب تركيب شبك اخضر على هذه السقالات. الكيل بالمتر المربع.
- يتم تركيب السقالات على كامل الواجهات الأربعة لمبنى CATAC C (4900 م<sup>2</sup>) تقريباً وعند الانتهاء من تنفيذ كامل الاعمال فيه يتم فك السقالات وتركيبهم على المبنيين CATAC A,B & D (5850 م<sup>2</sup>) تقريباً، على مراحل بحسب تقدم الاعمال.

## ❖ أعمال الصخر:

- أعمال الصخر: تأمين مواد مطابقة بالنوعية الموجودة مقاومة للمياه، بلاط مجلي نوعية كور مثل الموجود لجهة اللون والقياسات (30\*60\*2.5 سم)، صخر Bush Hammerd قياس (30\*60\*2.5 سم) مثل الموجود يتم تركيبهما بطريقة آلية وفق ما هو موجود، وتلبس صخر Shattered قياس (15\*5\*2 سم) مثل الموجود ويتم تركيبهم بواسطة الخلطة الاسمنتية المناسبة. كما يجب توريد وتركيب السلاحات من الصخر نوعية كور مجلي بحسب القياسات العائدة للنوافذ والابواب سماكة 2 سم مع روبة.
- إن القياسات المذكورة لكافة أنواع الصخر يجب أن تكون متطابقة مع القياسات الموجودة على الواقع، ولا يمكن أن ينتج أي تعديل بالأسعار في حال تطلب العمل أي زيادة في القياسات. كما على المتعهد تنفيذ كافة الفرزات في الصخر مثل الموجودة.
- يجب على المتعهد إزالة الكحلة حول النوافذ وإعادة تنفيذ كحلة جديدة مع إضافة مواد عازلة ضمن الخلطة.
- ❖ تنظيف الرشة (Tyrolean) المنفذة على الجدران الملبسة عبر الغسيل بواسطة ضغط المياه وتنفيذ طرش رولو موهير (وجه أساس ووجه نهبي) واللون يتم بالتوافق مع الاستشاري.
- ❖ تنظيف الصخر بكافة أنواعه واماكنه بواسطة المياه المضغوطة.
- ❖ على المتعهد أخذ موافقة الاستشاري على التنظيف قبل البدء بالمرحلة الثانية في كافة البنود.
- ❖ فك ما تبقى من الاسقف المستعارة الخشبية المستعارة الخارجية وترحيل الناتج الى المكب، وتوريد وتركيب أسقف مستعارة جديدة من مادة ال PVC مقاوم للعوامل الطبيعية سماكة 8 ملم وعرض 10 سم أما الاطوال فهي بحسب القياسات على الأرض، يتم اختيار اللون بالتنسيق مع الاستشاري مع كل ما يلزم من سكك التثبيت (Butter Fly) وأعمدة دعم قوية تكون زوايا من المعدن المجلفن ولا يسمح باستخدام أشرطة التثبيت، على أن تكون مقاومة للصدأ وتحمل العوامل الطبيعية المحيطة في الموقع.
- ❖ دهان أبواب الاسطح الحديدية وفتحات صيانة خزانات المياه، بواسطة بوياء مقاومة للعوامل الطبيعية بسبب قرب الموقع من البحر وتكون من نوع ابوكسي المستعمل في المرافق والأماكن القريبة من البحر، كما يكون على المتعهد اجراء أعمال الصيانة اللازمة للأبواب والفتحات لتصبح صالحة للاستخدام، وإذا توجب إضافة أي قطع معدنية يجب ان تكون مجلفنة (Galvanized Steel) وفق السماكات الموجودة.
- ❖ دهان ادراج الطوارئ: يتم استخدام ذات المواصفات المستعملة في البند السابق.
- ❖ دهان دفاعات الحديد والابواب الحديدية بعد حفها وإزالة الصدأ في حال وجوده، كما هو ملحوظ في البندين السابقين مع اجراء اعمال الصيانة لها في حال توجب ذلك.
- ❖ تركيب انارة في الاسقف المستعارة نوع Led Spots نوعية جيدة مقاوم للمياه (Water Proof) كما هو مذكور في الخرائط المرفقة بقطر +/- 10 سم بحسب النوعية المقدمة وبقوة 7 واط لون K 2700 في وسط الاسقف المستعارة، وعلى المتعهد التأكد من استواء خط السبوتات. مع تأمين كابلات للكهرباء 1.5 ملم حيث يلزم من نوعية كابلات لبنان أو ما يعادها. يتم الكيل بموجب عدد السبوتات فقط.
- ❖ فك العزل الموجود (سجاد) على الاسطح المباني الأربعة ونقل الناتج الى المكب. كما يوجد على المباني A,B&D بلاط فوق العزل وبالتالي يجب ازالته وترحيل الناتج الى المكبات. بعدها يصار الى تنظيف الموقع وإزالة أية شوائب.
- ❖ تركيب طبقة عزل مبص سماكة 4 ملم أوروبي للأسطح (المباني، الخزانات، فتحات المناور والجسورة...) مع تنفيذ طبقة واحدة من ذات النوعية للمتكات بكامل ارتفاعها. وسيتم كيلهم حصراً بالمتر المربع حتى لو كان القياس أقل من متر.
- ❖ على المتعهد اجراء اختبار تعبئة السطح بالمياه للتأكد من انجاز اعماله وفق المواصفات.

May 4<sup>th</sup>, 2026

مناقصة عمومية لتزيم أعمال

صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت

❖ لتفاصيل تركيب العزل، مراجعة الملحق رقم (9) خرائط للتفاصيل.

❖ تقديم العارض ضمان على نوعية وطريقة الدهان المستخدمة للقطاعات الحديدية مدة عشر سنوات كفالة من الصداء نتيجة العوامل الطبيعية في المرفأ وتشمل التصليح وإعادة الدهان على عاتقه. كما عليه تقديم كفالة لأعمال عزل الاسطح لمدة خمسة سنوات وتشمل أعمال الصيانة وإعادة العزل عند الحاجة على عاتقه.

#### البند- 5 الالتزام بالجدول الزمني:

الالتزام بالمهل الزمنية المحددة في العقد لتسليم الأعمال. على الملتزم تقديم تقرير دوري عن تقدّم العمل للإدارة، مع شرح أي عوائق محتملة تؤثر على الجدول الزمني مع تحديد نقاط التحقق (milestones).

#### البند- 6 توفير العمالة والمعدات اللازمة:

تأمين العدد الكافي من العمالة المتخصصة والمعدات الضرورية لتنفيذ الأعمال بفعالية وكفاءة والتأكد من صيانة المعدات قبل بدء المشروع وضمان جاهزيتها طوال فترة التنفيذ.

#### البند- 7 الالتزام بمعايير السلامة:

يجب على الملتزم اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان سلامة العمال والأفراد في موقع العمل، وذلك بما يتوافق مع القوانين اللبنانية ومعايير السلامة العامة. يتضمن ذلك توفير وسائل حماية، مثل المعدات الوقائية، وتنفيذ إجراءات السلامة بشكل دوري. على أن يتم التأكد من تريبط العمال المتواجدين على السقالات. كما يجب توفير مطافئ للحريق مناسبة لعمل الملتزم عند عزل الاسطح. كما عليه اتخاذ كافة التدابير الوقائية للحفاظ على سلامة العاملين في إدارة المرفأ وزوارها.

#### البند- 8 الإبلاغ عن المشاكل الفنية:

إعلام إدارة المرفأ بأي مشاكل فنية أو طارئة تؤثر على تنفيذ المشروع، مع تقديم خطط استجابة والحلول المقترحة لتجاوزها.

#### البند- 9 المراجعة والموافقة على التغييرات:

في حال وجود أي تغييرات أو تعديلات على نطاق العمل أو التصميم خلال تنفيذ المشروع، يجب على الملتزم الحصول على موافقة كتابية من الإدارة قبل تنفيذ التعديلات. كما يتعين عليه تقديم تقديرات تفصيلية لأي تعديلات مقترحة.

#### البند- 10 تنظيف الموقع بعد انتهاء الأعمال: الالتزام بتنظيف مواقع العمل بعد انتهاء الأعمال، ما في ذلك التخلص من أي مخلفات بناء أو مواد غير صالحة للاستخدام بطريقة سليمة بيئياً مع تقديم تقرير ختامي يوضح حالة الموقع بعد التنظيف وصور توثق ذلك.

#### البند- 11 مواقع العمل:

على الملتزم التقيد بمواقع العمل المحددة من قبل إدارة المرفأ والمبينة في الخرائط المرفقة ويستدلّ عليها ضمن الزيارة المحددة من قبل الإدارة (كما يفضل الالتزام بموعد الزيارة لمعرفة الموقع ومطابقة الخرائط وطريقة التنفيذ).

#### البند- 12 تأمين الطاقة والمياه وإخلاء مواقع العمل:

أ- يقع على عاتق الملتزم تأمين المياه والكهرباء على نفقته الخاصة وهي جزء من المشروع.

ب- عند انتهاء مدة الإلتزام، يتوجب على الملتزم أن يُخلي مواقع العمل خلال فترة أقصاها ثلاثة أيام من تاريخ الإنتهاء، ولا يحق له المطالبة بأي تعويض من أي نوع كان.

### البند- 13 مواصفات عامة للمواد المتعلقة:

يجب على المقاول، قبل تقديم أي طلب شراء لأي مواد مخصصة لدمجها في الأعمال، أن يقدم للموافقة جدول قائمة المنتجات الذي يتضمن وصفاً كاملاً لجميع هذه المواد وأسماء الشركات التي يقترح شراءها منها ونسخاً من جميع تقارير الاختبار التي تؤكد المطابقة مع أحكام المواصفات. لا يجوز طلب المواد دون موافقة المهندس. عندما يوجه المهندس أو يحدد خلاف ذلك، يجب على المقاول تقديم عينات مناسبة للموافقة

- بالنسبة للمنتجات والمواد المحددة وفقاً لمعيار وطني، مثل BS أو ASTM، يجب الحصول على شهادات المطابقة من الشركات المصنعة عند طلبها من قبل الإشراف.
- عندما يُسمح باختيار الشركة المصنعة أو المصدر أو التوريد لأي منتج أو مادة معينة، يجب أن تكون الكمية الإجمالية المطلوبة لإكمال العمل من نفس النوع والتصنيع والمصدر. يجب تقديم دليل مكتوب على مصادر التوريد عند طلب المهندس ولا يجوز تغيير المصادر دون موافقة.

المُلحق رقم (2)

تصريح / تعهد

للإشتراك في مناقصة عمومية لتلزييم "أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت"

رقم .....

أنا الموقع ادناه .....

الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة .....

المتمخذي محل إقامة.....منطقة.....

حي.....شارع.....ملك.....

رقم الهاتف.....، مكتب ..... فاكس .....

أعترف بأنني اطّلت على دفتر الشروط المتضمن التعهد والشروط الإدارية والفنية الخاصة للإشتراك في هذا التلزييم الذي استلمت نسخة عنه.

وأصرّح أنني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الإدعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الأعمال المطلوبة، أتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيّد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الإستدراك.

وأنني تقدّمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالمناقصة العمومية لتلزييم: أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت

كما أصرّح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا أخذاً بعين الإعتبار كلّ شروط التلزييم ومصاعب تنفيذه في حال وجودها.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العائد للمشروع، وذلك لمصلحة الإدارة في كلّ عقد من أي نوع كان، يتناول المال العائد للمشروع، تبعاً للمادة 17 من دفتر المناقصة العمومية المذكور أعلاه.

طوابع بقيمة  
مليون ليرة 1,000,000 ل.ل

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

تصريح النزاهة

عنوان الصفقة: مناقصة عمومية لتلزييم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت رقم .....  
الجهة المتعاقدة: إدارة وإستثمار مرفأ بيروت  
إسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:  
إسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
3. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية، أو فاسدة، أو قسرية، أو مُعرّقة فيما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
4. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيأ كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.  
إنّ أي معلومات كاذبة تُعرّضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: \_\_\_\_\_

الختم والتوقيع

## الملحق رقم (4)

### كتاب ضمان العرض

مصرف .....

لجانِب (إدارة وإستثمار مرفأ بيروت)

**الموضوع:** كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة / ..... فقط، بناءً للأمر السادة.....  
وذلك للإشتراك في (مناقصة عمومية لتلزيَم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة وإستثمار مرفأ بيروت رقم .....)

إن مصرف ..... مركزه.....، الممثل بالسيد ..... الموقع  
عنه أدناه وذلك بصفته .....، وبناءً للأمر السيد ..... (أو السادة ..... أو  
الشركة .....)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود \$5.000 (خمسة آلاف دولار أميركي لا غير) نقداً وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي إرتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد ..... (أو السادة ..... أو الشركة .....). وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان الإمتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الإعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي إعتراض قد يصدر عن السيد ..... (أو السادة ..... أو الشركة .....). أو عن غيره (أو غيرهم أو غيرها) بشأن دفع المبلغ إليكم بناءً لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية ..... وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعيدوه إلينا أو إلى أن تبلغونا إعفاءنا منه.

إن كل قيمة تُدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناءً لطلبكم، يخفّض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في .....

المكان:

الصفة:

الإسم:

التوقيع:

May 4<sup>th</sup>, 2026

مناقصة عمومية لتلزيَم أعمال

صيانة وترميم واجهات مباني إدارة وإستثمار مرفأ بيروت

كتاب ضمان حسن التنفيذ

مصرف .....

لجانب (إدارة وإستثمار مرفأ بيروت)

**الموضوع:** كتاب ضمان حسن التنفيذ لصالحكم بقيمة / / ..... فقط، بناء للأمر السادة.....

وذلك كتأمين حسن تنفيذ للصفقة (مناقصة عمومية لتنزيم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة وإستثمار مرفأ بيروت رقم.....)

إن مصرف ..... مركزه.....، الممثل بالسيد ..... الموقع  
عنه أذناه وذلك بصفته .....، وبناء للأمر السيد ..... (أو السادة ..... أو  
الشركة .....)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (تحديد القيمة والعملية بالأرقام والأحرف) نقداً وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد ..... (أو السادة ..... أو الشركة .....). وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان الإمتناع أو تأجيل تادية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الإعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد ..... (أو السادة ..... أو الشركة .....).  
.....) أو عن غيره (أو غيرهم أو غيرها) بشأن دفع المبلغ إليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية ..... وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعيدوه إلينا أو إلى أن تبلغونا إعفاءنا منه.

إن كل قيمة تُدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناءً لطلبكم، يخفّض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في .....

المكان:

الصفة:

الإسم:

التوقيع:

## الملحق رقم (6)

بيان بصاحب الحق الإقتصادي						الجمهورية اللبنانية وزارة المالية مديرية المالية العامة مديرية الواردات ضريبة الدخل
م ١٨						
الرقم						اسم المكلف: .....
تاريخ انتهاء مهلة التصريح:						الضريبي * : .....
السنة الشهر اليوم						منطقة التكاليف: .....
<input type="checkbox"/> مساهمون <input type="checkbox"/> شركاء <input type="checkbox"/> مؤسسة فردية لمهنة حرة **						
الرقم الضريبي (لدى وزارة المالية)	اسم صاحب الحق الاقتصادي	نسبة الأسهم أو الحصص المملوكة	الرقم الضريبي (لدى وزارة المالية)	الصفة	الاسم	
						١
						٢
						٣
						٤
						٥
						٦
						٧
						٨
						٩
						١٠
						١١
						١٢
						١٣
						١٤
						١٥
لمجموع لعام						
<p>في حال لم يكن للشريك أو المساهم أو صاحب الحق الاقتصادي رقم ضريبي لدى وزارة المالية، الرجاء ارفاق نموذج تعريف شريك أو مساهم أو صاحب حق اقتصادي م ٢.</p> <p>يذكر جميع الشركاء في شركات الأشخاص أو المحدودة المسؤولية، وتضم صفحة أو صفحات إضافية من هذا النموذج لاستيعاب جميع هؤلاء الشركاء.</p> <p>يذكر جميع الشركاء المساهمين في الشركات المساهمة، عندما لا يتجاوز عددهم الخمسة عشر مساهماً، وإذا تجاوز عددهم الخمسة عشر مساهماً، فيتم ضم صفحة أو صفحات إضافية من هذا النموذج لتدوين فقط المساهمين الذين تتجاوز حصصهم الواحد بالمنة من رأس مال الشركة.</p> <p>يذكر في حقل الصفة، ووفقاً لشكل الشركة القانوني، إذا كان الشريك مفوضاً، موصياً قاصر، أو موصياً تصرح عنه الشركة أو إذا كان المساهم يشغل مناصي رئيس أو عضو مجلس الإدارة.</p>						
<p>أنا الموقع ادناه أشهد بصحة المعلومات التي ينطوي عليها التصريح</p> <p>اسم الموقع: ..... الصفة: ..... رقمه الضريبي (في حال وجوده) (.....)</p> <p>التوقيع: ..... في ...../...../.....</p> <p>اليوم الشهر السنة</p>						

الملحق رقم (7)

جدول اسعار مناقصة عمومية

لتلزييم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت

على الملتزم أن يسعر الأعمال المطلوبة ضمن الجدول المرفق. يتم وضع الأسعار بالدولار الأميركي كتابياً وتفقيطاً بالأحرف، تبعاً لأحكام قانون الشراء العام.

يتم احتساب الكميات المنفذة بحسب الواقع بطريقة Re-Measure التي يتم تنفيذها من قبل الملتزم

#	وصف الاعمال	الوحدة	الكمية التقريبية	السعر الافرادى \$	السعر الاجمالي \$
1	توريد وتركيب سقالات	متر مربع	10750	\$..... فقط	\$..... فقط
2	تنظيف الحجر على أنواعه (صخر مجلي كور، Eclate و Boucharde)	متر مربع	7650	\$..... فقط	\$..... فقط
3	تنظيف الرشاة Tyrolean	متر مربع	1700	\$..... فقط	\$..... فقط
4	توريد وتركيب النواقص من صخر كور مجلي في الواجهات قياس 30*60*2.5 سم	عدد	250	\$..... فقط	\$..... فقط
5	توريد وتركيب النواقص من صخر كور مجلي سلاحات النوافذ قياسات مختلفة	متر طولي	60	\$..... فقط	\$..... فقط
6	توريد وتركيب النواقص من صخر كور مجلي لحافة الاسقف وأحواض الزهور	متر طولي	350	\$..... فقط	\$..... فقط
	مجموع الصفحة رقم 1			\$..... فقط	\$..... فقط

May 4<sup>th</sup>, 2026

مناقصة عمومية لتلزييم أعمال

صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت

5

#	وصف الاعمال	الوحدة	الكمية التقريبية	السعر الافرادى \$	السعر الإجمالي \$
7	توريد وتركيب النواقص من صخر مدقوق Bush hammered قياس 30*60*2.5 سم	عدد	150	\$..... فقط .....	\$..... فقط .....
8	توريد وتركيب النواقص من صخر Shattered في الواجهات قياس 15*5*2 سم	عدد	60	\$..... فقط .....	\$..... فقط .....
9	إزالة الكحلة الموجودة وتكحيل سلاحات النوافذ والابواب، وتنفيذ عزل لها، وتنظيف السلاحات	متر طولي	2200	\$..... فقط .....	\$..... فقط .....
10	توريد وتنفيذ طرش رولو موهير فوق الرشاة	متر مربع	1700	\$..... فقط .....	\$..... فقط .....
11	فك المتبقي من الاسقف المستعارة فوق أحواض الزهور وترحيل الناتج	مقطوع	1	\$..... فقط .....	\$..... فقط .....
12	توريد وتركيب سقف مستعار PVC فوق أحواض الزهور وتنفيذ فتحات للإضاءة	متر طولي	220	\$..... فقط .....	\$..... فقط .....
13	توريد وتركيب سقف مستعار PVC فوق مداخل الابنية وتنفيذ فتحات للإضاءة	متر مربع	140	\$..... فقط .....	\$..... فقط .....
14	توريد وتركيب سيوتات انارة LED مع كل ما يلزم من كابلات	عدد	135	\$..... فقط .....	\$..... فقط .....
	مجموع الصفحة رقم 2			\$..... فقط .....	\$..... فقط .....



حدّدت قيمة الصفقة لتلّزيم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت وفقاً للجدول أعلاه  
ب: .....\$

تفقيط السعر الإجمالي بالأحرف: فقط.....دولار أميركي

قيمة الضريبة على القيمة المضافة: ل.ل.....

تفقيط بالأحرف للضريبة على القيمة المضافة: فقط.....ليرة لبنانية

المجموع العام للصفقة بما في ذلك الضريبة على القيمة المضافة: ب: .....\$

تفقيط المجموع العام للصفقة بما في ذلك الضريبة على القيمة المضافة بالأحرف: فقط.....

.....دولار أميركي

التاريخ: ...../...../.....

ختم الشركة:

إسم وتوقيع الشركة:

الإسم: .....

التوقيع: .....

تصريح / معاينة مواقع العمل نافياً للجهالة

مناقصة عمومية لتلزم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت.  
أنا الموقع ادناه .....  
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة .....  
المتخذ لي محل اقامة.....منطقة.....  
حي.....شارع.....ملك.....  
رقم الهاتف.....، مكتب..... فاكس.....،

اعترف بأنني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التصريح، والشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا التلزم الذي تسلمت نسخة عنها.

وأصرح انني قد اتممت الزيارة الميدانية للمواقع بحسب متطلبات دفتر الشروط واتعهد بعدم الادعاء بالجهالة بعدها واتعهد بقبول كافة الشروط المبينة في دفتر الشروط وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وأني تقدمت لهذا الإلتزام للاشتراك بمناقصة عمومية لتلزم أعمال صيانة وترميم واجهات مباني إدارة واستثمار مرفأ بيروت.  
كما أصرح بأنني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا أخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

خرائط للتفاصيل

